

المجلس (54) | #شرح_سنن_ابن_ماجه | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد #ابن_ماجه

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول الامام الحافظ ابن ماجة القزويني رحمه الله تعالى يقول في سننه - [00:00:02](#)

باب المنديل بعد الوضوء وبعد الغسل وبعد الغسل قال حدثنا محمد ابن ربح قال اخبرنا الليث ابن سعد عن يزيد ابن ابي حبيب عن سعيد ابن ابي هند ان ابا مرة - [00:00:18](#)

عقيل حدثه ان ام هانئ رضي الله عنها بنت ابي طالب حدثته انه لما كان عام الفتح قام رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم الى غسله فسترت عليه فاطمة رضي الله عنها ثم اخذت - [00:00:34](#)

ثوبه فالتحف به بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فيقول الامام ماجة رحمه الله باب المنديل - [00:00:57](#)

بالوضوء والغسل اي ان الانسان عندما يتوضأ ويغتسل هل ينشف اعضاءه بالمنديل او بالاشياء التي يحصل التنشيف بها او لا واورد حديث يعني في ذلك من هذا الحديث عن ام هاني - [00:01:18](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم لما كان عام الفطر اه وكان اغتسل وكان فاطمة لابنته تستره بثوب فلما اغتسل التحف بردائه او بثوبه بثوبه بثوبه او بثوب ثم اخذ ثوبه فالتحف به ثم اخذ ثوبه فالتحف به - [00:01:44](#)

وجه الشاهد من المنديل قالوا ان هذا الالتحاق انما هو للتنشيف التحف به لينشف جسمه بهذا. وهذا محتمل لان يكون الامر كذلك. وان يكون التحف به يعني انه او لبثه لان الثوب يعني كما هو معلوم يلتحق به. وكان من لباسهم الثوب الواحد الذي يلفه الانسان على نفسه - [00:02:09](#)

وهو محتمل لان يكون للتنشيف ومحتمل لان يكون للاستعمال واللبس وفيما يتعلق بالتنشئة فالامر في ذلك واسع من استعمال ذلك فلا حرج ومن تركه فلا حرج نعم قال حدثنا محمد بن ربح - [00:02:35](#)

هو المصري وهو ثقة اخرج له مسلم وابن ماجة. نعم. عن الليث ابن سعد. وهو المصري ثقة اصحاب الكتب. ان يزيد ابن ابي حبيب المصري ثقة في اصحاب الكتب. عن سعيد بن ابي هند وهو ثقة خجلة اصحاب الكتب. هم - [00:03:00](#)

عن ابي مرة مولى عقيل. وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب. عن ام هانئ. ام هاني بنت ابي طالب رضي الله تعالى عنها. اخرج حديث عن اصحاب الكتب قال حدثنا علي بن محمد قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن ابي ليلى عن محمد ابن عبد الرحمن ابن سعد ابن زرارة - [00:03:17](#)

عن محمد ابن شريحين عن قيس ابن سعد رضي الله عنه انه قال اتانا النبي صلى الله عليه وعلى اله فوضعنا له ماء فاغتسل ثم اتيناه بملحفة بملحفة ورسية فاشتمل بها - [00:03:44](#)

فكأنني انظر الى اثر الورس على عكته وما ذكر هذا الحديث عن قيس ابن سعد ابن ابن عباد رضي الله تعالى عنهما انه قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغتسل - [00:04:04](#)

قدموا لهما فاغتسل ثم اعطوه ملحفة فيها ورش فالتحف بها عليه الصلاة والسلام وهذا مثل الذي قبله الالتحاق الا ان كونهم اعطوه

ملحفة قد يكون المقصود بذلك هو التنشيف والحديث في اسناده رجلان فيهما كلام - 00:04:21

وكما قلت الامر في ذلك واسع من من نشف فلا ينكر عليه وليس هناك دليل يمنعه ومن فعل فلا فلا ينكر عليه ومن ترك فليس هناك شيء يمنعه والرسول صلى الله عليه وسلم فعل او ثبت عنه انه لم لم - 00:04:48

يستعمل شيئاً بعد الوضوء في بعض الاحاديث التي ستأتي وفي بعضها انه استعمل و منها ما هو محتمل ومنها ما هو صريح والامر في ذلك واسع. من اه اه نشف اعضاءه - 00:05:08

فلا حرج ومن لم ينشفها وترك ذلك فانه لا حرج. نعم قال حدثنا علي بن محمد ثقة رجائي النسائي في مسند علي وابن ماجة عن وكيل وكيعي ابن الجراح الرئاسي يكون في ثقة في اصحاب الكتب. عن ابن ابي ليلى هو محمد ابن عبد الرحمن ابن ابي صدوق سيء الحفظ جداً. نعم - 00:05:28

اخذ له اصحاب السنن عن عبد عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرار. وهو ثقة خجله؟ اصحاب الكتب. نعم. عن محمد بن شراحبيل. وهو؟ مجهول ابن ماجة. نعم. عن قيس ابن سعد. قيس ابن سعد رضي الله تعالى عنهما هو - 00:05:53

اه اه هو صحابي وابوه صحابي ابوه سعد ابن عبادة سيد الخزرج ابوه سعد ابن عبادة سيد الخزرج وهو وهذا ابنه قيس وهو صحابي ابن صحابي وكان معروفاً بالطول كان - 00:06:14

وقد قيل ان واحداً من الروم من النصاري يعني كان طويلاً واراد ان يعني آآ ان يعني يطاول احده انه ليس احداً اطول منه فقيل له في ذلك فقال اعطوه سراويلي حتى يلبسه فاعطوه اياه فوصل الى حلقة - 00:06:32

يقول السائل الا يحتمل ان هذا للتنشيف؟ لانه صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس المزعفر ضعيف كما عرفنا لديه رجلان لا لا يحتج بهما وآآ لا شك انه اننا نفى هذا ما فيه الا للتنشيف - 00:06:59

لان ليس ثوبه ليس ثوبي الاول ثوبه التحف به فقد يكون هل لبسه. واما هذا اعطوه اياه لكن الحديث غير ثابت لكنه سيأتي الحديث الذي يدل على هذا يعني بعده - 00:07:28

قال حدثنا ابو بكر هنا في قال فكأنني انظر الى اثر الورس على عكته يعني عكته يعني الطيات التي تكون في في البطن قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعلي بن محمد قال حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب - 00:07:53

قال حدثنا ابن عباس رضي الله عنهما عن خالته ميمونة رضي الله عنها انها قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بثوب حين اغتسل من الجنابة فردده وجعل ينفذ الماء - 00:08:22

ثم اورد حديث ميمونة رضي الله عنها بانها اتته بثوب حين اغتسل من الجنابة فردده وجعل ينفذ الماء يعني ينفذ الماء بيديه يعني يجعله يتساقط بالنفذ لا بالتنشيف وهذا لا يدل على عدم جواز التنفيذ - 00:08:41

نازل على عدم الجواز وانما قد يكون آآ يعني فعل ذلك في مرة من المرات وفي حالة من الحالات او انه قد يكون فيه استعجال او ما الى ذلك لكن لا يقال ان هذا آآ دال على انه لا يجوز لانه آآ - 00:09:04

فجاء عنه هذا وجاء عنه وجاء عنه هذا. نعم قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه ثقة في اصحاب كتب للترمذي. وعلي ابن محمد عن وكيع عن الاعمش. سليمان ابن فقه - 00:09:24

اصحاب الكتب عن سان ابن ابي الجعد وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب. نعم. عن قريب. مولى ابن عباس ثقة في اصحاب الكتب. عن ابن عباس رضي الله عنهما احد العبادلة الاربعة واحد سبعة المبشرين من حديث النبي صلى الله عليه وسلم. عن خالته ميمونة عمر

المؤمنين حديث اخرجه اصحاب الكتب الشتي - 00:09:42

قال حدثنا العباس ابن الوليد واحمد بن الازهر قال حدثنا مروان بن محمد قال حدثنا يزيد ابن انطوق قال حدثنا الوضين بن عطاء عن محفوظ بن علقمة عن سلمان الفارسي رضي الله عنه ان رسول - 00:10:05

الله صلى الله عليه وسلم توضعاً فقلب جبة صوف كانت عليه فمسح بها وجهه ثم ذكر هذا الحديث عن سلمان ان النبي صلى الله عليه وسلم توضعاً وكان عليه دبل صوف فقلبها ونصح بها وجهه. وهذا دال على - 00:10:25

استعمال التنفيذ لانه مسح بعد الوضوء وذاك حديث ميمونة يدل على انه لم يفعل. فاذا جاء عنه هذا وجاء عنه هذا والامر في ذلك واسع. يعني ان فلا بأس وان تركها فلا بأس. لا يقال ان هذا سنة وهذا سنة وان احدهما سنة والثانية ليس بسنة. وانما الكل -

[00:10:45](#)

هو جائز ان فعل هذا لا حرج وان فعل هذا لا حرج. ولا يقال ان هذا سنة وهذا ليس بسنة. وانما كل منهما مباح وسائر اه قال حدثنا

العباس ابن الوليد الصدوق رجاء ابن ماجة هو الثاني واحمد ابن الازهر وهو صدوق رواه النسائي وابن ماجة - [00:11:10](#)

عن مروان بن محمد وهو ثقة رضا ومسلم واصحاب السنن. نعم. عن يزيد ابن السمط. وهو واخرج له ابو داوود في المراسيل

والنسائي في مسند مالك وابن ماجة. نعم. عن الوضين بن عطاء. وهو صدوق - [00:11:35](#)

سيء الحفظ رواه ابو داوود والنسائي في مسند علي وابن ماجة. نعم. عن محفوظ بن علقمة. وهو صديق؟ رواه ابو داوود والنسائي

في مسنده علي وابن ماجة نعم عن سلمان الفارسي رضي الله عنه اخرج اصحاب الكتب - [00:11:55](#)

قال رحمه الله تعالى باب ما يقال بعد الوضوء. قال حدثنا موسى ابن عبد الرحمن قال الحسين ابن علي وزيد ابن الحباب حاء قال

وحدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا ابو نعيم قالوا - [00:12:14](#)

حدثنا عمرو بن عبدالله بن وهب ابو سليمان النخعي قال حدثني زيد العمي عن انس ابن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه

وسلم انه قال من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال - [00:12:34](#)

ثلاث مرات اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله فتح له ثمانية ابواب الجنة من ايها شاء دخل ثم

ذكر ما يقال بعد الوضوء - [00:12:54](#)

يعني الذكر الذي يؤتى به بعد الوضوء يؤتى باولهم بسم الله وفي اخره بهذا الذكر الذي هو اشهد ان لا اله الا الله وحده لا

شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. وايضا اللهم اجعلني من التوابين واجعل - [00:13:16](#)

المتطهرين وايضا سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر لي. كل هذه جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. واما الذكر الذي يؤتى به

عند كل عضو من الاعضاء فانه لم يثبت في ذلك شيء - [00:13:32](#)

عندما يغسل وجهه يدعو بدعاء معين واذا غسل يديه ادعوا بدعن معين فمثل ذلك لم يثبت وانما ثبت فتشنا فيه اوله وتلك الادعية

في اخره. وقد اورد ابو عيسى هذا الحديث ابن ماجة هذا الحديث - [00:13:48](#)

آآ الذي فيه آآ آآ انه اذا قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله فتحت له ابواب الجنة يدخل من

ايها شاء - [00:14:08](#)

وفيه انه قال ثلاثا فذكر الثلاث جاءت في هذا الاسناد الذي في زيد العمي وهو ضعيف. واما اه بقيته فقد جاء في الاحاديث الاخرى

الصحيحة الثابتة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام. فاذا ذكر التثليث هذا هو الذي جاء في هذا الطريق وهو غير - [00:14:18](#)

واما هذا الدعاء فانه موجود في الاحاديث الاخرى التي جاءت في صحيح مسلم وفي غيره. وسيأتي بعضها نعم قال حدثنا موسى بن

عبد الرحمن هو ثقة رواه الترمذي والنسائي وابن ماجة - [00:14:41](#)

عن الحسين ابن علي وهو وهو الجوع في ثقة رجل اصحاب الكتب وزيد بن الكباب. صدوق اخرج له؟ قراءة ومسلم واصحاب السنن.

نعم ها قال وحدثنا محمد ابن يحيى هو ذهني ثقة فليصحح الكتب؟ الا مسلم. انه مسلم. عن ابي نعيم ابو نعيم - [00:15:01](#)

عن عمرو بن عبدالله بن وهب وهو؟ سقاف من البخاري المفرد والنسائي وابن ماجة. نعم. عن زيد وهو ضعيف اخرج له اصحاب السنن

نعم عن انس ابن مالك رضي الله عنه خادم الرسول عليه الصلاة والسلام واحد سبعة المكثرين من حديثه عليه الصلاة والسلام -

[00:15:24](#)

قال ابو الحسن ابن سلمة القطان حدثنا ابراهيم بن نصر قال حدثنا ابو نعيم بنحوه ثم ذكر هذا الزيادة التي عند القطان راوي السنن

عن ابن ماجة نعم ليس له رواية - [00:15:47](#)

قال حدثنا علقمة بن عمرو الدارمي قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحاق عن عبدالله بن عطاء البجلي عن عقبة بن عامر

الجهني رضي الله عنه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال قال رسول الله - 00:16:07

صلى الله عليه وعلى اله وسلم ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يقول اشهد لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا

فتحت له ثمانية ابواب الجنة - 00:16:29

يدخل من ايها شاء. ثم ذكر حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي رواه عنه عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه وهو مثل الذي قبله فيما يتعلق ذكر الذكر اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من اين يشاء

- 00:16:49

والحديث في صحيح مسلم وفي ان عقبة بن عامر ذكر قصة قبل ذكر الحديث وهي انه قال كنا نتناوب رعاية الابل. كنا نتناوب

رعاية الابل. يعني بالتناوب ان انهم يجمعون - 00:17:09

بين مصالحهم الدنيوية وبين التفقه واخذ الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان كل واحد له عدد من الابل مثلا واحد الى

ثلاث وواحد خمس وواحد ست واحد ثنتين - 00:17:29

فكانوا بدلا من ان يسرح كل واحد منهم ابله القليلة يجمعونها ثم كل واحد يسرح يوم والباقون عند النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا قال كنا نتناوب رعاية الابل قال قال فلما جاءت نوبتي روحتها بعجل يعني جاء مبكرا يعني في آآ يعني ورودها وآآ حضور -

00:17:47

بها فادرك مجلس النبي صلى الله عليه وسلم فادرك مجلس النبي صلى الله عليه وسلم فكان سمع من النبي صلى الله عليه وسلم حديثا فقال يعني آآ قال يعني ما احسن هذا او فسمع عمر قال التي قبلها احسن التي قبلها احسن ثم ساق له الحديث هذا الذي فيه

انه - 00:18:13

قال كذا متى اتوضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من

ايها شاء آآ فهذا يدل على ان - 00:18:37

على فضل الوضوء واحسانه فضل احسان الوضوء. واحسان الوضوء بالالتيان به على التمام والكمال بان لا يقصر في اداء ما هو واجب وذلك بالاستيعاب لجميع الاعضاء والاهتمام بان آآ لا ينبوء الماء عن شيء من اعضاء الوضوء. واذا فعل ما هو مستحب وما هو مطلوب

- 00:18:51

وعلى السنن المستحبة بان آآ حصل منه آآ المبالغة التي هي الوصول الى ثلاث فصالات ولم يجد على ذلك فان هذا هو اهتمام

الوضوء يأتي به بفروضة وبمستحباته المطلوبة فيه من بدايته الى نهايته. نعم - 00:19:19

قال حدثنا علقمة بن عمرو الدالمي هو صدوق رضي الله ابن ماجة عن ابي بكر ابن عياش وهو ثقة اخرجه البخاري ومسلم المقدمة

واصحاب السنن عن ابي اسحاق وهو سريع عمرو بن عبد الله الحمداني السبيعي ثقة لاصحاب الكتب - 00:19:47

عن عبدالله بن عطاء البجلي هو صدوق يخطئ وقد رواه مسلم واصحاب السنن. نعم. من عقبة ابن عامر الجهني رضي الله عنه

اصحاب الكتب عن عمر ابن الخطاب عمر ابن الخطاب رضي الله عنه امير المؤمنين وثاني الخلفاء الراشدين الهاديين المهديين

صاحب المناقب الجمة والفضائل الكثيرة - 00:20:04

وحديث عند اصحاب الكتب الستة هل تصح الزيادة؟ اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من نعم هذي جاءت عند الترمذي وهي

صحيحة صحيحة او حسنة ثابتة وهل صح انه كان صلى الله عليه وسلم يرفع بصره حين قول هذا الذكر - 00:20:24

نادي يقول بعض الناس يرفعون السبابة ويدعون بهذا الدعاء بعد نهاية الوضوء هل فعلهم صحيح؟ والله ما نعلم له ان يرفع وله الا

يرفع. لكن انا اعرف شيء في هذا الوقت او في هذه الحالة بالذات - 00:20:45

لكن الإنسان عندما يذكر الله له ان عندما لكن يعني اذا لم يثبت يعني في ذلك سنة في وقت معين فان الامر يعني يكون يرجع

الى الجواز يعني لا يقال انه سنة الا اذا ثبت. ولكن كون الانسان عندما - 00:21:07

يحرك اصبعه او يرفع اصبعه بالسبابة لا بأس بذلك هل يصح ان يؤتى بهذا الدعاء كذلك بعد الاغتسال؟ ام هو خاص بالوضوء لا هو

ذكر بعض اهل العلماء انه يتابع يعني بهذا وبهذا - 00:21:34

ما تمام قالوا لي بعده الباب نفسه ذا نعم كذلك ما صحة الدعاء الاخر الذي ذكره سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت

استغفرك واتوب اليك. هذا صحيح او حسن - 00:21:55

قالوا يستحب ان يضم الى ذلك ما رواه النسائي في كتابه. عمل يوم الليلة مرفوعا سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت قال

وحدك لا شريك لك استغفرك واتوب اليك - 00:22:26

الفيديو يقول انه ذكر هذا في شرح ما قسم انه كذلك بعد الغسل. ايه لا نقول الاخ الا يستدل بالحديث على ان الجنة مخلوقة

الحديث هذا ما يدري لان هذا يعني معناه في الدار الآخرة - 00:22:46

لكن الدالة على وجود الجنة وانها مخلوقة هذه في احاديث كثيرة ثابتة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام يعني منها حديث صلاة

الكسوف لما عرض عليه الجنة وعرض عليه النار - 00:23:16

رأها يعني ونرى العناقيد المتدلية يعني هذا يدل على وجودها وانها مخلوقة. لانها عرضت عليه وهي موجودة وكذلك الجنة التي

دخلها ادم وانا داخل ادم من الجنة واخرج منها وخرج منها - 00:23:33

وكذلك الاحاديث كثيرة تدل على وجود الجنة والنار وانهما موجودتان مخلوقتان لذلك مفدى بنى الله له بيتا في الجنة من قال كذا

بنى الله له بيتا في الجنة قال رحمه الله تعالى باب الوضوء كذلك حديث البراء بن عازب الذي فيه انه اذا كان في القبر هو -

00:23:52

كان موفقا في الاسئلة التي يسأل عنها قال فتح فتح الابواب الى الجنة يأتيه من رفعها ونعيمها وكذلك النار فتح عليها باب الى النار

ويأتيه من روحها ونعيمها وسمومها من حرها وسمومها - 00:24:18

وكذلك الآية في القرآن النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ولم تقوم الساعة ادخلوا الا يفرعون اشد العذاب وهم يعذبون في النار في

قبورهم يعني آآ قبل آآ قبل آآ ان يأتي البعث والنشور - 00:24:39

والفرعون في القبور من قديم الزمان يعذبه في النار قال رحمه الله تعالى باب الوضوء في الصفر قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة

قال حدثنا احمد ابن عبد الله عن عبد العزيز ابن الماجي شون قال حدثنا عمرو ابن يحيى عن ابيه - 00:24:56

عن عبد الله ابن زيد رضي الله عنه صاحب النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجنا له ماء

في تور من صفر فتوضأ به - 00:25:19

اما هداك راه باب الوضوء في في الصفر والصفير هو نوع من النحاس او هو نحاس يكون لونه اصفر يعني يشبه الذهب فيعني

استعمال شيء يشبه الذهب وليس بذهب لا بأس - 00:25:37

وانما نحن هو الذهب اما شيئا يكون لونه لون الذهب الذي هو الصفر فانه لا بأس به لانه وان اشبه الذهب فليس بذهب فكونه يشبه

الذهب في لونه لا يدل على المنع منه كما يمنع من الذهب. فذهب منع منه في احاديث صحيحة - 00:25:53

صفر ما جاء المنع منه بل جاء استعماله. والرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن استعمال الذهب والفضة وقال انهما لهم في الدنيا

ولنا في الآخرة والحديث يعني هذا يدل على ان الصفر استعماله والتوضأ به لا بأس به وان كان لونه اصفر كالذهب - 00:26:13

فان ذلك لا يؤثر نكون عند الله بن زيد اتانا صلى الله عليه وسلم فاخرجنا له ماء في تور من صفر. نعم. جاءنا لهما في تور وعاء. وعاء

من الماء يتوضأ به فقال تور وهو لو وعاء وقال نوعه من صفر الذي هو النحاس. لونه اصفر - 00:26:36

قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة عن احمد ابن ابن عبد الله. احمد ابن عبد الله ابن يونس. احمد ابن عبد الله ابن يونس وهو ثقة اخرج

له اصحاب الكتب وهو الذي قال عنه الامام احمد انه شيخ الاسلام - 00:26:59

وصفه بانه جهة الاسلام وهذه العبارة عبارة قديمة يعني جاءت عن الامام احمد في حق هذا الرجل جاءت عندنا نحن وصف بها هذا

الرجل فقال آآ لرجل اذهب اليه يعني خذ منه فانه شيخ الاسلام - 00:27:18

ابو احمد ابن عبد الله ومشهور باحمد ابن يونس وذكر احمد ابن عبد الله هادي يعني غير يعني غير واضحة في تعيينه لان وهذا هو

الذي يسمونه تدريس الشيوخ يعني كون الانسان يذكر بغير ما اشتهر به - [00:27:37](#)

هذا تدريس الشيوخ يسمى فانه يعني كونه مشهور بشيء ثم يذكر بكنيته او او بذكر اسم ابيه او ذكر جده او ما الى ذلك هذا يسمى

الشيوخ تدريس اسماء الشيوخ - [00:27:56](#)

هو التدريس تدريس اسماء الشيوخ وتدليس الاسناد تدريس اسماء الشيوخ كونه يذكر آآ شيخه بغير ما اشتهر به في غير ما

اشتهر به فلا يعرف لانه ما ذكر بالشئ الذي سخر به وتدليس الاسناد هو ان يروي التلميذ عن شيخه ما لم يسمعه منه - [00:28:13](#)

بلفظ موهم السماع باخذ المهمل من السماع كأنه قال يعني احتمال ان يكون فيه ساقط لكن اذا صرح بالسماع عرف بانه ليس هناك

سقوط ولهذا يقولون في المدلسين اذا روى بالعننة يقال صرح بالسماع في رواية فلان. فاذا جاء الاحتمال التدليس - [00:28:40](#)

نعم وسيأتي في اسناد قريب يعني مروان ابن معاوية وكان معروفا بتدليس اسماء الشيوخ بن عبدالعزيز بن الماجي اصحاب الكتب

نعم عن عمرو بن يحيى ثقة خجلة اصحاب الكتب نعم عن ابيه - [00:29:03](#)

يحيى ابن عمر المازن اصحاب الكتب عن عبد الله ابن زيد صحابي اصحابه كتب قال حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب قال حدثنا عبد

العزیز بن محمد الدغوردي عن عبيد الله بن عمر عن إبراهيم بن - [00:29:29](#)

محمد ابن عبد الله ابن جحش عن ابيه رضي الله عنه عن زينب بنت جحش رضي الله عنها انها انه كان لها مخضب من صفر. قالت

كنت ارجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه. ثم ذكر - [00:29:48](#)

هذا الحديث عن عن زينب جحش رضي الله عنه انه كان لها مقبض يعني اناء يعني منبسط يعني مثل ما يسمى الطشت فكان وكان

من صفر وكانت تردد شعر سلم يعني منها تسرحه بالمشط - [00:30:08](#)

يعني شعره صلى الله عليه وسلم عندما يعني يغسل او يعني يوضع فيه يعني شيء من الدهن فانه فانها ترجله يعني تسرحه بالشعر

بالمشط هذا هو الترجيح والمقصود من ذلك ذكر الصفر او الاناء من الصفر واستعمال واستعماله وان استعماله سائغ وان ذلك لا يؤثر -

[00:30:25](#)

وان كان لونه لون الذهب ها قال حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب صدوق البخاري في خلق افعال العباد وابن ماجة عن عبد العزيز

ابن محمد الدواوردي صدوق اخرجه اصحاب الكتب. عن عبيد الله ابن عمر وهو ثقة في اصحاب كتب. عن ابراهيم لمحمد بن عبدالله

وهو - [00:30:53](#)

اخرجه ابن ماجة عن ابيه وصحابي صغير. نعم. نعم. رجل قاضي تعليقا والنسائي وابن ماجد. نعم. عن زينب بنت جحش من زينب

الجحش رضي الله عنها اخرج لها اصحاب الكتب الستة - [00:31:20](#)

ابراهيم إبراهيم ابن محمد ابن عبد الله ابن جحش ابوه هذا صدوق اما ابوه الصحابي محمد بن عبد الله بن جعد يعني يعني عمته

ميمونة لانها نعم وعممة زينب نعم هذي عممة زينب نعم - [00:31:37](#)

لانها زينب الجحش وهذا عبد الله بن جحش اللي جابوه يعني اه عمته اه اخوها اخوها نعم اه ابراهيم ابراهيم بن محمد ايه لكن يروي

عن ابيه ابراهيم نعم هو ابوه هو الذي يروي عن عمته - [00:32:04](#)

اه قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه وعلي ابن محمد قال حدثنا وكيع عن شريك عن إبراهيم بن جرير عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم توضع في طور. ثم - [00:32:26](#)

قرأ هذا الحديث عن ابي هريرة توضع في تور وهو وعاء نعم ما له علاقة لكن ما ذكر ما ذكر ما ذكر الصفر وتكرهم صفر اه لانه مر

تور من صفر - [00:32:48](#)

في حديث اه يعني قد يكون ما ادري هل انه جاء في بعض الطرق او كذا انهم صفر؟ او انه يعني آآ يعني يحمل على اه انه مثل

الحديث الاول - [00:33:07](#)

قال حدثنا ابو بكر ابي شيبه وعلي ابن محمد عن عن شريك عن ابراهيم بن جرير وهو صدوق ابو داود والنسائي ابن ماجة. نعم. عن

ابي زرعة بن عمرو بن جرير. وهو - [00:33:26](#)

ابو جراح بن عمرو. نعم. عن ابي هريرة. نعم ما حكم الوضوء في الانية المطلية بالذهب لا يستعمل الانسان الذهب لا سواء كان

مصنوعا او مطليا به. نعم ما يسمى بالذهب الابيض - [00:33:45](#)

ما هناك ذهب وابيض الذهب يكون اصفر وهذا للبترول الذهب الاسود يعني معناها انه له قيمة فالذهب الابيض الذهب لا يكون ابيض

الا اذا كان انه ذهب شيء ابيض وداخل ذهب فهذا يعني لا يخرج عن كونه ذهباً - [00:34:06](#)

هون هون يصير ذهب ثم يطلع بطلاء ابيض ما يخرج عن كونه ذهباً. اما اذا كان المادة كلها بيضاء وليس يعني وليس منه شيء من

الذهب الذي هو اصغر فانه لا يقال له ذهب - [00:34:30](#)

قال رحمه الله تعالى باب الوضوء من النوم. قال حدثنا ابو بكر من ابي شيبه وعلي بن محمد قال احد وكيع قال حدثنا الاعمش عن

ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله - [00:34:50](#)

صلى الله عليه وعلى اله وسلم ينام حتى ينفث. ثم يقوم فيصلي ولا يتوضأ. قال تنافسي قال وكيع تعني وهو ساجد ثم ذكر ابن ماجة

الباب باب باب الوضوء من النوم نعم باب الوضوء من النوم يعني ان النوم - [00:35:10](#)

النوم اذا كان يعني مستغرقا او كان يعني ليس خفيفا يعني وعن جلوس فانه كن ناقضا للوضوء لانه مظنة الحدث وليس الحدث لانه

لئل النوم في نفسه ليس حدثا ولكنه مظنة الحدث - [00:35:38](#)

لان لانه كما سيأتي في الحديث ان العين وكاء السهم فاذا نامت العينان استطلق البكاء فهو مظنة للحدث وليس هو نفسه حدث

ولهذا فانه اذا حصل يسيرا عن جلوس مثل ما كان الصحابة رضي الله عنهم ينتظرون الصلاة - [00:35:56](#)

وآآ تخفق رؤوسهم ثم يقومون ولا يتوضأون يعني يدل على ان النوم الذي ينقض ضلوعا خاص او نوما خاص وهو الذي فيه مظنة

الحديث اما اذا كان نعس الانسان وهو واقف او نعس وهو جالس وخفق رأسه - [00:36:15](#)

فان ذلك لا يؤثر. اما اذا كان جالسا متمكنا فانه مثل المضطجع لا فرق بينه وبينه لكن الانسان جلوس غير متمكن ثم يحصل منه انه آآ

ينعس ثم يخفق رأسه ويتنبه ويطير عنه ذلك النعاس - [00:36:35](#)

ان هذا لا يعني لا يحصل معه نقض الوضوء لان الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم كانوا يفعلون ذلك وعائشة رضي الله عنها اخبرت

بان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينام حتى ينفخ ثم يقوم ولا يتوضأ. وهذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم - [00:36:55](#)

هذا من خصائصه عليه الصلاة والسلام انه اذا نام يعني تمام عيناه ولا ينام قلبه ولا ينتقض وضوءه عليه الصلاة والسلام بالنوم غيره

فانه فيه تفصيل الذي اه اشرت اليه - [00:37:11](#)

نعم قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه وعلي بن محمد عن وكيع عن الاعمش عن ابراهيم. ابراهيم ابن يزيد ابن قيس النخعي اصحاب

الكتب عن الاسود وهو ثقة ففي اصحاب الكتب. عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاهها. نعم - [00:37:26](#)

قال التنافسي قال وكيع تعني وهو ساجد يعني اذا حصل من هو جاء في بعض الاحاديث ما يتعلق بذلك لكن الحديث عام يعني آآ

الحديث عنه هو لا يحصل منه نقض الوضوء في جميع الاحوال اذا نام او حصل منه النوم. نعم - [00:37:52](#)

قال حدثنا عبد الله بن عامر بن زراراة قال حدثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن حجاج عن فضيل بن عمرو عن ابراهيم عن علقمة

عن عبد الله رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نام حتى نفخ ثم قام فصلى - [00:38:19](#)

وهذا مثل الذي قبله. نعم قال حدثنا عبد الله بن عامر بن زراراة هو الصدوق رواه مسلم وابو داود وابن ماجة عن يحيى بن زكريا بن

ابي زائدة ثقة اصحاب الكتب عن حجاج هو ابن ارطاد وهو؟ صدوق كثير الخطأ والتدليس. نعم - [00:38:39](#)

المفرد ومسلم واصحاب السنن عن فضيل بن عمرو وهو مسلم وابو داود في القدر والترمذي والنسائي وابن ماجة عن ابراهيم عن

علقمة عن صاحب مسعود ثقة في اصحاب الكتب. عن عبد الله نعم عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه اخرجنا اصحاب

الكتب - [00:39:00](#)

قال حدثنا عبد الله بن عامر بن زراراة قال حدثنا ابن ابي زائدة عن حريث بن ابي مطر عن يحيى ابن عباد ابي هبيرة ابي هريرة

الانصاري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان نومه ذلك وهو - [00:39:28](#)

جالس يعني النبي صلى الله عليه وسلم. ثم ذكر يعني حديث ابن عباس يعني كان نومه ذلك الذي يقوم بعده وهو يصلي ولا يتوضأ وهو جالس والحديث في اسناده آا ابن ابي مطر ايه وهو ضعيف فهو يعني - [00:39:48](#)

لا يختص اه اه نومه بحال دون الاحوال فهو في جميع الاحوال اذا نام فان من خصائصه انه يؤثر فيه النوم وتنام عيناه ولا ينام قلبه صلى الله عليه وسلم وهذا من خصائصه والحديث هذا الذي فيه - [00:40:12](#)

للجلوس خاصة وفي اسناده هذا الرجل الذي هو ضعيف. نعم قال حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة عن ابن ابي زائدة عن حريث بن ابي مطر ضعيف احمد له؟ بخاري تعليقا الترمذي وابن ماجة - [00:40:32](#)

عن يحيى ابن عباد ثقة. المفرد ومسلم واصحاب السنن. نعم. عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. نعم قال حدثنا محمد بن المصطفى الحمصي قال حدثنا بقية عن الوضين بن عطاء عن محفوظ بن علقمة عن عبد الرحمن بن - [00:40:48](#)

الأزدي عن علي ابن أبي طالب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال العين وكاء السه فمن نام فليتوضأ اه ثم عرض هذا الحديث عن علي رضي الله عنه العين كاسة - [00:41:11](#)

الشيخ اه اسم من اسماء الدبر وقال العين وكاء السهم يعني الانسان اذا كان مستيقظا فانه يحافظ على الا يخرج منه شيء. واما اذا نام فانه آا يحصل منه يعني في نومه شيء يعني آا لا طاقة له به - [00:41:31](#)

عرفنا ان الرسول صلى الله عليه وسلم اختص بانه آا لا يؤثر فيه النوم واما غيره فانه يؤثر فيه كما جاء في هذا الحديث وغيره من الاحاديث الاخرى الدالة على ان الوضوء يحصل ان النوم يحصل منه يحصل بعده الوضوء فقال العين بكاء السهم يعني - [00:41:57](#)

مثل الاسقاء او القرية التي توكا فانه ما دام الرباط يعني موجودا فانه لا يخرج واذا كان غير موجود فانه يخرج منه فكذلك الانسان اذا كان مستيقظا فهي مثل الوكاء الذي يوكى به القرية لا يخرج منها شيء فكذلك هو لا يخرج منها شيء لانه - [00:42:17](#)

يمنع حصول ذلك. ويعمل على عدم حصول ذلك. واما اذا نام فانه لا قدرة له على منع ما يخرج لانه خرج عن وعيه فصار آا نائما نعم قال حدثنا محمد بن المصطفى الحمصي هو صديق له اوهام رواه ابو داود والنسائي ابن ماجة. نعم. عن بقية صدوق اخرجه بخالد - [00:42:39](#)

عن الوضين ابن عطاء عن محفوظ سبق. نعم. عن المحفوظ ابن علقمة عن عبد الرحمن بن عائد الازدي واصحاب السنن عن علي ابن ابي طالب امير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين الهاديين المهديين صاحب المناقب الجملة الكثيرة - [00:43:10](#)

وحديثه اصحابي قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن عاصم عن زر عن صفوان ابن عسال رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم يأمرنا الا ننزع خفافا - [00:43:31](#)

ثلاثة ايام الا من جنابة لكن من غائط وبول ونوم ثم ذكر حديث صفاء ابن عشاء رضي الله عنه الذي كان يأمرنا الا ننزع خفافنا ثلاثة ايام يعني في السفر يعني ثلاثة الايام انما ستكون في السفر واما في الحضر - [00:43:56](#)

يوم وليلة اه اه كان كان يأمرنا الا ننزع خفافنا ثلاثة ايام الا من جنابة يعني ان الجنابة لا بد فيها من ازالة الخفاف حتى يغسل يغتسل جميع جميع الجسد. لان الغسل ما فيه مسح - [00:44:20](#)

المسح على عند الوضوء وانما يعني يكون النزع يعني وانما يكون النسخ بالنسبة للنوم الغاط والبول يعني هذه هي التي يمسح عليها يعني في الوضوء. واما بالنسبة للجنابة فلا بد من نزع القفاف - [00:44:41](#)

لان الاغتسال يعني يتطلب اه ان يصل الماء الى جميع الاعضاء الى جميع اجزاء الانسان واعضاء الانسان من اسفله الى اعلاه فتتزع الخفاف ليصل الى اغتسال الى الرجلين واما بالنسبة للنوم والبول والغائط فانها فانه يمسح الانسان عليهما في حدود - [00:45:01](#)

في يوم وليلة للمقيم وثلاثة ايام لباليها للمسافر ومحل الشاهد منه ان النوم ذكره مع البول والغائط هو انه يعني يحصل به نقض الوضوء ويتوضأ الانسان ويمسح. نعم قال حدثنا ابو بكر ابي شيبه عن سفيان ابن عيينة. سفيان عيينة ثقة في اصحاب الكتب. عن عاصم هو بن ابي نجاد وهو صدوق - [00:45:27](#)

اخرج حديثه واصحابه الكتب وروايته في الصحيحين مقرون عن زر بن حبيش ثقة اخرجه اصحاب كتب. عن صفوان ابن عسال

رضي الله عنه أخرجه له. الترمذي والنسائي وابن ماجة. نعم - 00:46:00

قال رحمه الله تعالى باب الوضوء من مس الذكر. قال حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. قال حدثنا عبدالله بن ادريس عن هشام بن عروة عن ابيه عن مروان ابن الحكم عن بصرة بنت صفوان رضي الله عنها - 00:46:14

انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ ثم ذكر باب الوضوء من نفس الذكر المقصود بنفسه اذا كان مباشرة بدون حائل اما لو مسه من وراء الثوب فان ذلك لا يؤثر. وانما التأثير اذا لمس مباشرة - 00:46:34

بدون ان يكون بينه وبينه حائل فنفسه ينقض الوضوء نفسه ينقض الوضوء وحديث آآ ورد حديث بشرى بن صفوان الدال على النقض وان النبي صلى الله عليه وسلم ذكره فليتوضأ مما - 00:47:00

فليتوضأ وهذا يدل على ان نفس الذكر من نواقض الوضوء لهذا الحديث الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. هو ثقة في اصحاب الكتب. عن عبد الله بن ادريس وهو الاودي ثقة في اصحاب الكتب. عن هشام ابن -

00:47:16

واثق اصحاب الكتب عن ابيه اروى ابن الزبير ثقة فقيهة اصحاب الكتب. عن مروان ابن الحكم وهو اه من ثقات التابعين لم يحكم عليه لم يكن له صحبة؟ ايه وهو الاتهام بالكذب ولا يتهم - 00:47:39

في كذب في الحديث للائف من الزيادات التي زادها ابو الاشبال. اه. الحاضر يقول لا تثبت له صحبة من الثانية. قال عروة ابن الزبير مروان لا يتهم في الحديث ادي اللي بينكم فين؟ نعم. هاي العروة؟ نعم. على كل هو - 00:48:01

روايته مقبولة ولا ولا ولا ترد روايته. وقد جاء ذكره مع محرمة في قصة اه شرف الحديبية رواه البخاري واصحاب السنن. نعم عن بشرة بنت صفوان رضي الله عنها اخرج لها - 00:48:23

اصحاب السنن. نعم قال حدثنا ابراهيم ابن المنذر الحزامي قال حدثنا معن بن عيسى حاء قال وحدثنا عبدالرحمن بن ابراهيم الدمشقي قال حدثنا عبد الله بن نافع جميع عن ابن ابي ذئب عن عقبة ابن عبد الرحمن عن محمد ابن عبد الرحمن ابن ثوبان -

00:48:45

عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مس احدكم ذكره فعليه الوضوء. وهذا مثل مثل حديث جابر رضي الله عنه مثل حديث بشرى. نعم - 00:49:08

قال حدثنا ابراهيم للمنذر الحزامي اللي هو؟ الصدوق رواه البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجة. نعم. عن معن بن عيسى. وهو ثقة اصحابه كده. ها قال وحدثنا عبدالرحمن بن ابراهيم الدمشقي. وهو ثقة - 00:49:30

اخرج له البخاري وابو داود والنسائي وابن ماجة. نعم. عن عبدالله بن نافع. وهو؟ ثقة بمفرد ومسلم واصحاب السنن. نعم. عن ابن ابي ذئب وهو محمد ابن عبد الرحمن ابن المغيرة ووفقه اصحاب الكتب. عن عقبة ابن عبد الرحمن وهو؟ مجهول - 00:49:46

رجله ابن ماجة. نعم. عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان. وهو؟ في غفلة اصحاب الكتب؟ نعم. عن جابر ابن عبد الله. نعم. فكيف يكون شاهد او يشهد الى حديث بشرى المتقدم. نعم - 00:50:06

وان كان فيه مجهول الا انه مثلاً يعني آآ جاء في حديث بشرى قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه قال حدثنا المعلا ابن منصور حاء قال وحدثنا عبد الله ابن احمد ابن بشير ابن ذكوان الدمشقي - 00:50:20

قال حدثنا مروان بن محمد قال حدثنا الهيثم بن حميد قال حدثنا العلاء بن الحارث عن مكحول عن هندسة ابن ابي سفيان عن ام حبيبة رضي الله عنها انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:50:41

يقول من مس فرجه فليتوضأ. ثم ذكر حديث ام حبيبة مسي فرجه فليتوضأ يعني وهذا يعني يشمل الرجال والنساء والحكم والاحكام هي عامة للرجال والنساء يعني الا اذا جاء شيء يخص الرجال ويميزهم عن النساء او يخص النساء ويميزهن عن الرجال -

00:51:01

وهذا يعني اه فيه اه مثل الذي قبله الحديثين الذي قبله اه يتعلق بمسجد بالوضوء مس الفرج هاه لكن هل يخص من الارض الذكر

فقط او طول ودبر؟ ولا كره - [00:51:26](#)

كذب قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة عن المعلى ابن منصور المعلم منصور هو ثقة لاصحاب الكتب. نعم. ها قال وحدثنا عبد الله ابن احمد ابن بشير ابن ذكوان. وهو؟ الصدوق ابو داود ابن ماجة - [00:51:45](#)

عن مروان ابن محمد عن الهيثم ابن حميد وهو؟ الصدوق لاصحاب السنن. نعم. عن العلاء ابن الحارث. وهو؟ الصدوق مسلم واصحاب السنن نعم عن مكحول وهو صدوق ثقة ثم يدلس قيل انه لم يسمع من - [00:52:04](#)

العندشة بيفاجئ؟ نعم. نعم يدلس ولا يروي الورا يرسل؟ ولا يرسل الجيش الفقيه كثير الارسال مشهور. بدون تدريس؟ لا. نعم اه فهذا هو الذي العلة في مكحول وعدم سماعه من هندسة لكنه اه - [00:52:24](#)

شاء يشهد له ما تقدم من حديث قبله نعم عن عن بستة وهو قال عنه تابعي اخرجه مسلم واصحاب السنن. نعم والمحافظ ما حكم الاشغال احيانا يضيف اضافات هما يقال له رؤية وقال ابو نعيم اتفق الائمة على انه تابعي - [00:52:56](#)

وذكره ابن حبان في ثقات التابعين ان امي حبيبة ام حبيبة بنت ابي سفيان رضي الله عنها اخرجوا لها اصحاب الفتن قال حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا عبد السلام ابن حرب عن اسحاق ابن ابي ثروة عن الزهري عن عبد عن عبد الله - [00:53:30](#)

هكذا عبد الله بن عبد القاري. نعم توابط؟ ابو عبد الله الرحمن؟ عبد الرحمن هو؟ مم عن عبدالرحمن بن عبد القاري عن ابي ايوب رضي الله عنه كما ذكره المحقق الزواج دكتور عوض الشهري ايوه ذكر ان الصواب عبد الرحمن - [00:53:53](#)

عن عبدالرحمن بن عبد القاري عن ابي ايوب رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس فرج فليتوضأ ثم ذكر هذا الحديث من مس فرجه فليتوضأ - [00:54:28](#)

وهو مثل ما تقدم قال حدثنا سفيان بن وكيع هو صدوق نوريك الحديد رواه الترمذي وابن ماجة. نعم عن عبد السلام ابن حرب ثقة في اصحاب الكتب عن اسحاق ابن ابي فروة وهو ضعيف متروك متروك من فضله ابو داود والترمذي وابن ماجة. نعم - [00:54:46](#)

عن الزهر محمد بن محمد بن المسلم عن عبدالرحمن بن عبد القاري وهو؟ له رؤية اصحاب الكتب عن ابي ايوب الانصاري خالد بن زيد اخرجنا اصحاب يقول السائل من مس ذكره بلا عمد هل ينتقض وضوءه؟ نعم ينتقض وضوءه - [00:55:18](#)

لأنه عموم قوله فليتوضأ سواء كان متعمدا او غير متعمد من مس ذكره بظاهر الكف ليس بباطن يده لا ادري الام فينا الام بالنسبة مع رضيعها في تقصيره ينقض الوضوء - [00:55:48](#)

من مس ذكره هل يفرق بين ما كان بشهوة وبلا شهوة واحنا ليابدو النعام لان لفظ الحديث عام من نفسه ذكره فليتوضأ ما قارب الشيء يعطى حكمه نعم ما قرب شيء يطأ حكمه لكن آآ قضية الفرج يعني سواء كان قبل او دبر اذا حصل النفس فانه - [00:56:16](#)

اه يحصل القروض به ومعروف ان ما قرب شيء احيانا يعطى حكمه ليس دائما وابدا لانه قد جاء ما يدل على ان الشيء مقارب يعطى حكم الذي آآ مثل آآ نقل لموتاكم لا اله الا الله - [00:56:45](#)

فانه اطلق على من قرب الموت انه ميت وكذلك صلاة المغرب قيل انها وتر العشاء وتر النهار لانها ليست في النهار وانما هي في اول الليل لان اللي يبدأ بغروب الشمس - [00:57:06](#)

والمغرب تكون بعد الغروب. وقيل لها وتر النهار لانها قريبة من النهار نزل قوله شهر عيد لا ينقصان ومع ان العيد ليس في رمضان وانما هو في شوال اعطي شيء اسمه ما يقاربه وكذلك قوله - [00:57:20](#)

واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فامسكوهن بمعروف او يسرحون بمعروف ولا تمسكون ضرارا لتعتدوا. فان المقصود بهذه الآية هي مقارنة البلوغ لانها لو بلغت خرجت من العدة خرجت من العدة - [00:57:41](#)

فلا يعني يكون له حق الامساك بل امرها بيدها فاذا قوله واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فامسكوهن اي قربن البلوغ قاربن بلوغ الاجل هذه الآية في سورة البقرة. المقصود ذلك مقارنة - [00:57:56](#)

مقارنة بلوغ الاجل اللي هو الانتهاء من العدة لانه الوقت الذي يستطيع آآ المطلق طلاقا رجعيا ان يراجع واذا خرجت من العدة ليس بإمكانه ان يممسك بالمعروف بل امرها بيدها - [00:58:21](#)

ومثل هذه الآية التي من سورة الطلاق فاذا بلغنا ديانهن فيمسكون المعروف وفارقوهن بمعروف لان المقصود بها مقاربة البلوغ واما الآية الثانية التي بعدها في سورة البقرة بعد الآية الاولى فلا تعضلوهم - [00:58:39](#)

هيك عن ازواجهن فانها يراد بها البلوغ لانها خرجت من العدة وصار امرها بيدها وارادت ان ترجع الى زوجها ووليها لم يوافق فنزلت الآية فلا تعضلوهم يعني الاولياء ان يعضلوها اه الزوجات اذا اردن الرجوع الى ازواجهن بعد ان خرجن من العدة بان اه - [00:58:56](#)
نزواجهن ولهذا صار الامر بيد بيد الولي يعقد له واما اذا كان قبل بلوغ العدة فانه ليس حاجة الى ولاية ولا غيرها لان الامر بيده يراجعها ثم تكون في يعني في عصمته - [00:59:20](#)

يعني في قد يأتي آا اطلاق الشيء على ما يقاربه نعم قال رحمه الله تعالى باب الرخصة في ذلك. نعم. قال حدثنا علي بن محمد قال حدثنا وكيع قال حدثنا محمد بن جابر. قال - [00:59:41](#)

اسمعت قيس ابن طلق الحنفي عن ابيه رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم سئل عن مس الذكر فقال ليس فيه وضوء انما هو منك - [01:00:01](#)

ثم باب الرخصة في ذلك يعني يكون الانسان يمس ذكره ثم لا يتوضأ يعني الرخصة في ترك الوضوء من مسجد ذكر كما اورد في حديث طارق بن علي رضي الله عنه - [01:00:19](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن اه نفس الذكر فقال ليس فيه وضوء انما هو بضعة انما هو انما هو منك انما هو منك وفي بعض الروايات بضعة منك - [01:00:35](#)

يعني انه مثل سائر جسدك فانت اذا لمست رأسك ولمست رقبتك ولمست رجلك فمثلته لو ذكرك انه لا فرق بينه انما هو بضعة منك انما هو قطعة او جزء منك فلمسه كلمس بقية الاعضاء اذا لا ينقض الوضوء - [01:00:48](#)

والحديث اه اه جاء وحديث بشرى بن صفوان اصح من حديث طلقه بن علي ثم ايضا جاء ما يدل على ان حديث طلقه بن علي كان متقدما لانه جاء انه قال جئت وهم يؤسسون المسجد - [01:01:08](#)

ثم ايضا هو موافق للاصل وهو انه لا تقبل الوضوء حتى يأتي شيئا يخرج عن الاصل. واما حديث بشرى فهو متأخر وناقل عن الاصل بشرى بن صفوان وهو متأخر وناقل عن الاصل. فاذا يعني يدل على اعتباره وعلى الاخذ به - [01:01:29](#)

وان هذا يكون ناصح لذلك المتقدم الذي هو اه اه مبق على الاصل الذي هو عدم النقض. لكن اه حديث بشرى ناقل عن الاصل الذي هو عدم النقض وهو متأخر فيكون هو الأرجح القول بانه ناقض الوضوء. وبعض اهل العلم اخذ بحديث طلقه بن علي وقال انه لا -

[01:01:53](#)

الوضوء؟ نعم قال حدثنا علي ابن محمد عن عن محمد ابن جابر هو صدوق ذهب كتبه فسى حفظه. نعم. قال له ابو داود ابن ماجة. نعم عن قيس ابن طلق الحنفي. وهو؟ صدوق رضي الله اصحاب السنن. نعم. عن ابيه. وهو طلق ابن علي رضي الله عنه. اخرج

اصحاب السنن - [01:02:21](#)

قال حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي. قال حدثنا مروان بن معاوية عن جعفر بن الزبير عن القاسم عن ابي امامة رضي الله عنه انه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مس الذكر فقال انما - [01:02:44](#)

ها هو حذية منك ثم ذكر هذا الحديث انه سئل عن وقال انما هو حذية يعني او في بعض الالفاظ حينوة والمقصود بذلك انه قطعة منك او جزء من قطعة من اللحم - [01:03:04](#)

الى قطعة مستطيلة وقيل قطعة يعني مطلقة هو مثل حديث الاول الذي بينما هو منك نعم قال حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير صدوق اخرج له؟ ابو داود والنسائي وابن ماجة. نعم. عن مروان ابن معاوية. وهو ثقة - [01:03:20](#)

وكتبه الذي اه اه اشتهر بتدريس اسماء الشيوخ نعم. عن جعفر بن الزبير وهو ضعيف متروك الحديث. متروك نعم اخرج له؟ ابن ماجة. نعم. عن القاسم عبد الرحمان الله اكبر صدوق يغلب كثيرا المفرد واصحاب السنن نعم عن ابي امامة ابو امامة صدي بن عجلان الباهلي

- [01:03:42](#)

رضي الله عنه واخرجوا الى اصحاب الكتب والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم اللهم الصواب ووفقكم للحق ونفعنا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين - [01:04:05](#)

اه هل ينتقض وضوء الماس والممسوس يقول من رأى لمعة في عضو من اعضائه اثناء الوضوء او بعد الانتهاء من الوضوء هل يعيد الوضوء ام يمسح مكان اللعة فقط اذا كانت في الرجلين يمسح - [01:04:25](#)

اما اذا كانت قبل ذلك فانه يعيدنا وراءه قل اذا صليت وجعلت الكتاب امامي سترة. هل هذا يكفي ليبدو انه يكفي لكنه لا يوقفه الزنات على بعض الناس يعني يضعه الناس اذا من رآه يعرف ان ان - [01:05:09](#)

يمشي وراءنا لا يمشي بينه وبينه امرأة احرمت بعمره اليوم وهي حائض مرتبطة بموعد سفر خارج المملكة اذا لم تطهر قبل موعد السفر ماذا عليها وهي لم تشتط معلوم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [01:05:32](#)

برضية لما قيل انها لم تطرف وكان يظنوا انها يعني اه لم نفط يعني ظن ظن انه لن تطف طواف الافاظة فقال احابستنا هي؟ حابستنا هي آ الرسول لما قيل انها قد فاضت قال انفري فهذا يدل على انه لابد من الطهارة يعني في الطواف وآ - [01:05:56](#)

المرأة التي هذا لا لا تدخل في احرام لا تدخل في احرام ما دام انها تعرف انها اقول ما تعرف يعني وضعها فانها لا تدخل في احرام جزاكم الله خيرا سبحانك الله وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك - [01:06:22](#)